جمهوريـــــــــــــــــة الـــعراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة ديـــــــــــــــــالى
كلية القانون والعـــــلوم السياسية
قـــــــســـــم الـــقـــــانـــون

الارهاب الدولي وحركات التحرر الوطني في ضوء احكام القانون الدولي العام

بحث تقدم به الطالب (أحمد حسين عبدالله)

إلى عمادة كلية القانون والعلوم السياسية وهو جزء
من متطلبات نيل شهادة البكالوريوس في القانون

بإشراف

م .د . عمر احمد حسين

١٤٣٩هـ ٢٠١٨م

بسم الله الرحمن الرحيم

وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿٤٩﴾

صدق الله العظيم [المائدة: ٤٩].

الإهداء

اهدي هذا العمل المتواضع الى أبي الذي لم يبخل علي يوما بشيء

******

والى امي التي ذودتني بالحنان والمحبة

******

أقول لهم أنتم وهبتموني الحياة والأمل والنشأة على شغف الاطلاع والمعرفة

******

والى أخوتي وأسرتي جميعا

******

ثم الى كل من علمني حرفا اصبح سنا برقه يضيء الطريق أمامي

الشكر والثناء

لا يسعني الا ان اتقدم بالشكر الجزيل ، مع بالغ الاحترام والتقدير ، مشرفي وقدوتي **(م .د . عمر احمد حسين)** ،بما أولاني من مجهود ورعاية بتوجيهات سديدة ، وملاحظات رشيدة ، وتنقيحات فريدة ، كما لها الاثر الحاسم في انجاز هذا البحث ، فله مني كل الثناء واناله من الشاكرين.

****

كما واتقدم بالشكر الوفير لأساتذة قسم القانون ـ في كلية القانون والعلوم السياسية ، جامعة ديالى كافة، واخص منهم عميد الكلية الأستاذ الدكتور**(خليفة ابراهيم عودة التميمي)** ، كما لا يفوتني ان اتقدم بالشكر الى ادارة المكتبة والعاملين فيها لتعاونهم معي ، لهم مني جزيل الشكر والتقدير .

المحتويات

ت	الموضوعات	الصفحة
١	المقدمة	١
٢	أهمية البحث – مشكلة البحث ـ أهداف البحث	٢
٣	المبحث الأول: ماهية الإرهاب الدولي وحركات التحرر الوطني	٣-١٠
٤	المطلب الأول: ماهية الإرهاب الدولي وحركات التحرر	٣-٥
٥	الفرع الاول/ ماهية الارهاب الدولي	٣-٤
٦	الفرع الثاني/ ماهية حركات التحرر الوطني	٤-٥
٧	المطلب الثاني: عوامل الإرهاب وحركات التحرر الوطني	٦-١٠
٨	الفرع الاول / عوامل الارهاب الدولي	٦-٨
٩	الفرع الثاني / عوامل حركات التحرر الوطني	٨-٩
١٠	المبحث الثاني/ التميز بين حركات التحرر الوطني والإرهاب الدولي وأسبابها	١١-١٨
١١	المطلب الأول: التميز بين الإرهاب الدولي وحركات التحرر الوطني	١١-١٣
١٢	المطلب الثاني: اسباب ودوافع الارهاب الدولي وحركات التحرر	١٤-١٨
١٣	المبحث الثالث / الإقرار الدولي بمخاطر الإرهاب الدولي والجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب الدولي	١٩-٢٨
١٤	المطلب الأول / الاقرار الدولي بمخاطر الارهاب	١٩-٢١
١٥	المطلب الثاني/ الجهود الدولية المبذولة لمكافحة الارهاب الدولي	٢٢-٢٨
١٦	الخاتمة	٢٩
١٧	التوصيات	٣٠
١٤	المصادر	٣١-٣٢

اقرار المشرف

اشهد بان اعداد هذا البحث الموسوم بـ (**الارهاب الدولي وحركات التحرر الوطني في ضوء احكام القانون الدولي العام**) جرى تحت اشرافي في جامعة ديالى كلية القانون والعلوم السياسية وهو جزء من نيل شهادة البكالوريوس في القانون.

التوقيع :-

المشرف :- م.د .عمر احمد حسين

التاريخ :- / / ٢٠١٨

المقدمة

ان التغيرات الاقتصادية والاجتماعية السريعة والزيادات السكانية والازمات تؤثر في الجميع ولا سيما الفقراء والمنظمات الاجرامية العنيفة تعرض سيطرتها على الاراضي والاسواق والشعوب في انحاء العالم ،حيث أسهمت في تعقيد عملية صنع السلام، او ادت الى انعدام الأمن وقد اثبتت الدول ذات المؤسسات الفاسدة وغير الفعالة ، انها اضعف من ان تتصدى للتهديدات التي تراوحت من الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية الى الامراض المعدية ،وفي الاثناء يتزايد عدد الدول المتسلحة نوويا بالفعل ،او الطامحة الى التسلح النووي ، وازدادت ايضا احتمالات حيازة الاطراف من غير الدول ، اسلحة الدمار الشامل ، عبر التجارة العالمية غير الشرعية ،وبما ان قضية الارهاب الدولي باتت تشغل جميع دول العالم في الوقت الحاضر على الرغم ان الارهاب كجريمة ليس بالقضية الجديدة، الا ان الجديد في موضوع الارهاب الدولي في الوقت الحاضر هو ان الارهاب اصبح ظاهرة عالمية انها لا ترتبط بمنطقة او ثقافة أو مجتمع او جماعات دينية او عرفية معينة وقد شهدت السنوات الاخيرة من القرن العشرين تصاعدا ملحوظا في العمليات الارهابية ، ولكن دول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة ما نشئت منقسمة لشدة حيال كيفية التصدي لهذا التحدي ، وعلى ضوء ذلك سنتناول في هذا البحث في ثلاثة مباحث ، الاول ماهية الإرهاب الدولي وحركات التحرر الوطني ، والمبحث الثاني التميز بين حركات التحرر الوطني والإرهاب الدولي وأسبابها ، والمبحث الثالث .الإقرار الدولي بمخاطر الإرهاب الدولي والجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب الدولي

أهمية البحث:

تبدو أهمية البحث الى دراسة موضوع الارهاب الدولي الذي ما استثرى في جسد المجتمع الا وحاول الفتك به الأمر الذي دعا الكثير من الباحثين والمفكرين الى تناول هذه الظاهرة بالدراسة والتحلل ،وان ظاهرة الارهاب تعد واحد من أهم القضايا السياسية والأمنية التي تواجه الشعوب والتي تتطلب تضافر الجهود المجتمعية والدولية لردع هذا الإرهاب.

مشكلة البحث:

يعد الإرهاب ظاهرة من ظواهر من الظواهر العالمية الخطيرة التي اصبحت تمثل معضلة من المعضلات لدى الدول كافة ، حيث تضخم حجم الظاهرة الارهابية ، وتنوعت الجرائم الإرهابية وانتشرت في انحاء أكثر البلدان وخاصة العربية وخلفت الكثير من الأثار الخطيرة والمدمرة.

أهداف البحث:

يهدف البحث الى دراسة ما يلي:

١ـ بيان المقصود بالإرهاب الدولي وحركات التحرر الوطنية.

٢ـ يهدف البحث الى دراسة التميز بين حركات التحرر والإرهاب الدولي.

٣ـ يهدف البحث إلى بيان الإقرار بمخاطر الإرهاب الدولي والجهود الدولية المبذولة لمكافحته.

المبحث الأول

ماهية الإرهاب الدولي وحركات التحرر

تعتبر ظاهرة الإرهاب من أخطر الظواهر السلبية التي شاعت في العالم المعاصر، وقد امتد خطرها ليشمل العالم كله ، فلم يعد أي مجتمع من المجتمعات بمنأى عنها، وفي الإونه الأخيرة تزايدت العمليات الإرهابية وعلى ضوء ذلك سنتناول في هذا المبحث الى مطلبين الأول ماهية الإرهاب الدولي وحركات التحرر ، وفي الثاني أنواع الإرهاب الدولي وانواع حركات التحرر.

المطلب الأول

ماهية الإرهاب الدولي وحركات التحرر

يضم هذا المطلب فرعين سنتناول فرعين فيها ماهية الإرهاب الدولي في الفرع الأول ،وماهية حركات التحرر في الفرع الثاني:

الفرع الأول

ماهية الإرهاب الدولي

يعد الإرهاب الدولي أحد الظواهر الإجرامية الخطيرة الذي تهدد أمن المجتمع الدولي واستقرار العلاقات الدولية ، وتشيع الخوف والرعب في نفوس الابرياء.[١]

والحقيقة المؤكدة أن الإرهاب ظاهرة قديمة قدم التاريخ البشرية ولكن في الوقت الحاضر وبعد ذيوع الاعمال الإرهابية تم التركيز على هذه الظاهرة بحماسة لم يسبق لها من قبل ،أن هذا النوع من الإرهاب يأخذ حيزا كبيرا من الاهتمام الدولي ، وكان للإعلام العالمي دورا هاما في إبراز هذه الظاهرة وقد زاد الاهتمام بهذه الظاهرة أكثر بعد أحداث نيويورك وما بدأ يعاني منه الأمريكيون.[٢]

١ـ د. محمد عبد المطلب، تعريف الإرهاب الدولي بين الاعتبارات السياسية والاعتبارات الموضوعية ،ط١، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠٠٧،ص٣٧.

٢ـ د .نبيل حلمي ، الإرهاب الدولي وفقا لقواعد القانون الدولي العام، ط١ ،دار النهضة العربية ،القاهرة ،١٩٨٨، ص٢٧.

فالإرهاب الدولي: هو ذلك الإرهاب الذي يأخذ بعدا وطابعا دوليا وهذا البعد أو الطابع يتمثل في اختلاف جنسية المشاركين في العمل الإرهابي واختلاف جنسية الضحية عن جنسية مرتكب العمل الإرهابي ، وتطابق الإرهابي الذي يخضع لسيادة دولة أخرى غير الدولة التي ينتمي اليها مرتكبوا للفعل الإرهابي. [٣]

وعليه فإنه يقصد بالإرهاب الدولي : هو أعمال العنف التي تقوم بها الدول ضد الأفراد أو الجماعات او ذلك بهدف الانتقام ، ودون مبرر قانوني.

والإرهاب الدولي الذي يقع على خدمة دولية عامة وموقف دولي عام مثل مرفق النقل الدولي كالطائرات والسفن والنقل البري او الذي يقع على شخصيات ذات حماية دولية مثل رؤساء الدول والحكومات واعضاء البعثات الدبلوماسية والقنصلية والذي يقع من جناة متعددي الجنسية. وعليه فإن الإرهاب الدولي " هو الإرهاب الذي تتوافر له صفة الدولية في أحد عناصره ومكوناته" .[٤]

الفرع الثاني

ماهية حركات التحرر الوطني

لقد أصبحت حركات التحرر الوطني ظاهرة سياسية وسمة من سمات منتصف القرن العشرين كرد على الاحتلالات التي وقعت في دول شتى من العالم، وجوهر هذه الحركات سياسية واجتماعية، حيث أن الكفاح الذي تقوده حركات التحرر الوطني يعادل حربا ثوريا وامتداد للسياسة باستعمال السلاح ولها أهداف عسكرية وسياسية ايجابية وانها بالواقع لا تملك اسلحة حديثة او صناعة متطورة او جيوشا نظامية ولكنها تملك المقومات الاساسية للتحرر الوطني وبمقدمتها الإدارة الوطنية ورفض العبودية والاحتلال.[٥]

ووصفت حركات التحرر بانها حركات تستند الى حق الشعب في استعادة اقليمية المغتصب وتستمد كيانها من تأييد الجماهير القاضية على الاحتلال الاجنبي وتتخذ عادة من اقاليم البلاد المحيطة ملاذا لها تستمد منه نمويتها وتقوم بتدريب قواتـها ثـم

٣ـ د. أحمد هلال الدين ، الإرهاب والعنف السياسي،ط١،دار الحرية ، القاهرة، ١٩٨٩،ص٢٢.

٤ـ د . محمد عبد المطلب ، مصدر سابق ، ص٤١.

٥ـ عبد الوهاب الكيلان ، موسوعة سياسية ، ج١، ط٢، المؤسسة العربية للسياسات والنشر ،بيروت،١٩٨٥، ص٣٤.

انها بسبب امكانياتها تركز مجهودها على تحدي الارادة القاضية على هزيمة جيوش الاحتلال في حرب المنظمة.[٦]

وتعرف حركات التحرر بأنها " تنظيمات جماهيرية تضم تيارات فكرية سياسية وعسكرية واجتماعية تمارس الكفاح السياسي والعسكري بهدف تحرير الاراضي الوطنية المحتلة واعادة السيادة والاستقلال ولديها مشروع لبناء دولة لمرحلة ما بعد التحرير".[٧]

وكذلك عرفت بأنها : رد فعل وطني من شعوب المستعمرات ضد السيطرة الاجنبية المفروضة بطريقة مباشرة أو بواسطة عملية مرتبطة الاستعمار.[٨]

حيث أن حركات التحرر الوطني هو ازالة التسلط الاجنبي بكل أشكاله عن الوطن او اي جزء منه وقع عليه تسلط خارجي ،او عن ثرواته ولكي يكتمل التحرر الوطني لابد من اقامة السيادة الوطنية المستقلة على كامل تراب الوطن ،وكامل ثرواته.

اما مضمون النضال في مرحلة التحرر الوطني فيتخلص في وحدة القوى الوطنية في النضال ضد العدو الخارجي من أجل استقلال وحرية الوطن وأجزائه المعتدى عليها ، ومن أجل استرداد السيطرة الوطنية على ثرواته.[٩]

٦ـ د. نبيل حلمي ، مصدر سابق،ص٣٩.

٧ـ صلاح الدين عامر، المقاومة الشعبية المسلمة في القانون الدولي العام ،رسالة دكتوراه منشورة مقدمة الى كلية الحقوق بجامعة القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٧٦،ص٤٨٦.

٨ـ صلاح الدين عامر ، المصدر نفسه.

٩ـ عبد الوهاب الكيلاني ، مصدر سابق،ص٣٧.

المطلب الثاني

عوامل الإرهاب وحركات التحرر الوطني

بعد ان انتهينا من المطلب الاول والذي تكلمنا فيه على ماهية الإرهاب الدولي وماهية حركات التحرر الوطني ،فأننا سنتكلم في هذا المطلب عن عوامل حركات التحرر وعن عوامل الإرهاب الدولي...

الفرع الأول

عوامل الإرهاب الدولي

تضمنت ظاهرة الإرهاب واقعا مفروضا وليست حالة وقتية طارئة جراء الاخفاقات والفشل في التعامل معه ، وعليه سنتناول في هذا الفرع أهم العوامل التي وقعت الى هذا الإرهاب فيما يلي :

اولا : العوامل الدينية

ان السياسة الاستعمارية في ظل نظام القطب الواحد ، كانت قد ركزت على العامل الديني كسبيل للنيل من الدول والشعوب والتمكن منها ، بعد أن فشلت في اختراقها من منافذ أخرى ،ولا تدل على ذلك من نشوب العديد من النزاعات الدينية والمذهبية منذ تسعينات القرن العشرين حتى الأن ، من ذلك الحرب الأهلية في يوغسلافيا والتي خلفت الالف الضحايا من المسلمين في البوسنة والهرسك على يد الحرب، وفي اعقاب حرب الخليج الثالثة واحتلال العراق من قبل الولايات المتحدة (٢٠٠٣)، فقد وجدت ارضا خصبة لمثل هذه الفتنة وحاولت الولايات المتحدة ومن خلفها باقي الدول الاستعمارية أذكاء نار الفتنة الطائفية لولا تدخل العقلاء من رجال الدين الذين كثيرا ما حذروا من فتنة طائفية.[١٠]

وقد مهدت دول الاستعمار اسلوبا جديدا في استعمار البلدان والشعوب والتدخل لإسباب دينية لجانب تشريعي يضفي على عاملها العدواني هذه الصفة الشرعية هذا وقد أصدر الكونغرس الامريكي عام (١٩٩٨)،تشريعا يخول الولايات المتحدة صلاحية فرض عقوبات اقتصادية وعسكرية ودبلوماسية على الدول التي تمارس

١٠ـ حمدان رمضان محمد ، الارهاب الدولي وتداعياته على الامن والسلم العالمي ،بحث منشور في مجلة ابحاث كلية التربية الاساسية، المجلد ١١، العدد١، ٢٠١١،ص٢٦٨.

الاضطهاد الديني ضد بعض الطوائف والاقليات والاديان ، وهذا القانون لا ينشأ الا عن مزيد من التدخل الامريكي في الشؤون الداخلية للدول بحجة الإرهاب.[١١]

٢ـ العوامل السياسية

تكاد تكون العوامل السياسية واحدة من بروز ظاهرة الارهاب الدولي ،وتقسم الى عوامل داخلية وخارجية وربما كانت الخارجية هي وليدة العوامل الداخلية فالقهر السياسي الداخلي غالبا ما يدفع الافراد التي لا تستطيع التعبير عن ارائها الى العنف كسبيل لنفسها والنيل من عدوها.[١٢]

٣ـ العوامل الاقتصادية

من المتفق عليه ان ليس للإرهاب الدولي صورة واحدة ، ولكن له غايات مشتركة تتمثل من نهب ثروات الشعوب واذلالها ، بوسائل متعددة مرة بالقوة العسكرية ومرة أخرى بالعوامل الاقتصادية ، هذا فإذا نظرنا الى الصراعات الاهلية والعرفية التي اصبحت الظاهرة المميزة من خلال العقد الاخير لوجدنا ان من يقف وراء هذا الإرهاب هي الدول الكبرى الغنية سواء من خلال اشعال نار الفتنة او مد أطرافها بالسلاح ، ويلاحظ ان الدول الكبرى ما لبثت ان حققت النجاحات المتلاحقة في اخضاع الشعوب لأرادتها كلما هددت باستخدام عصا التدابير الاقتصادية متخذة النموذج العراقي خير مثال وعبرة لكل الدول التي تسول لها نفسها مخالفتها ، كما يفعل الان مع ايران وقضية فرض العقوبات نتيجة مفاعلها النووي ،وقبلها فرض الحصار الاقتصادي والتجاري التي ترفضه كوبا والتي رفضه كل اعضاء في المنظمة الدولية.[١٣]

٣ـ العوامل الفكرية

للعامل الفكري دور فعال في تفعيل الاعمال الإرهابية ايضا ، وله تاريخ طويل وان الإرهاب الدولي الفكري له صلة بنوعيه النظام الرأسمالي، او الاشتراكي ، وقد يقوم الصراع بين مؤيدي كل من النظامين، وتنشيط ثقافة الكراهية بين العالم الاسلامي

١١ـ احمد عطية الله، القاموس السياسي، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة،٢٠٠٠،ص٤٥.

١٢ـ اسماعيل الغزال ، الارهاب والقانون الدولي ، ط١، المؤسسة الجامعية ،لبنان،٢٠٠٤،ص٢٤.

١٣ـ اسماعيل الغزال ، المصدر نفسه،ص٢٤.

والغربي ، ومحاولة كل فريق الوصول الى التفوق الايديولوجي ، وهذا ادى الى تبادل الإرهاب الدولي بأن الحرب الباردة والى الصراع بنهاية التاريخ وصراع الحصارات بأنهيار الاتحاد السوفيتي ، وقد يقوم الصراع بين مؤيدي نظام معين ونظام أخر هذا من جانب ومن جانب أخر ،عدم تمثيل قيم شعوب تنتمي الى حضارات أخرى ليؤدي الى تشكيل حالة من التحدي لتلك القيم وبالتالي فرض القيم عن طريق القوة أو احتمال اندلاع تصادم حضاري.[١٤]

الفرع الثاني

عوامل حركات التحرر الوطني

هناك عوامل عديدة ادت الى ظهور الحركات التحررية او تفكك وانهيار الامبراطوريات الاستعمارية منها ما يلي :

١ـ نمو الوعي الوطني القومي

كان هذا العامل نتيجة لأنتشار وسائل الاعلام المختلفة والتي ساعدت على انتشار الافكار التحررية التي تدعو الى مقاومة الاستقلال ومطالبة بالعدالة والمساواة وبالتالي بدأت الشعوب المستعمرات تشعر بوطأة الاستعمار وأخطاره على مستقبل بلادهم وأخذت بلادهم تتحرك لنيل حريتها واستقلالها.[١٥]

٢ـ العوامل الاقتصادية

تنتج عن الاستقلال الاستعماري لخيرات الشعوب حدوث العديد من الازمات الاقتصادية والاجتماعية الامر الذي زاد من حماس هذه الشعوب وكراهية الاستعمار، وبالتالي ادى الى ظهور حركات تحررية لتحسين اوضاعها الاقتصادية والاجتماعية.[١٦]

١٤ـ محمد عزيز شكري اليازجي ، مصدر سابق ،ص٣٢.

١٥ـ عامر رشيد، موسوعه الثقافة السياسية والاجتماعية والاقتصادية ، ط١،دار العلم العربي، حلب ، ٢٠٠٣، ص٣٦.

١٦ـد. محمود سلام ، موجز تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية،ط١، مطبعة العربي الحديثة ، القاهرة،١٩٩٨،ص٢٨.

٣ـ المشاركة في الحرب العالمية الثانية

عند قيام الحرب العالمية الثانية سارعت الدول الاستعمارية الى تجنيد الكثير من شعوب المستعمرات واتمامها في جبهات الحرب المختلفة وكان لهذه المشاركة اثرها على شعب المستعمرات ، فمن جهة زاد وعيهم السياسي خاصة وانهم خاضوا هذه الحرب لنصرة الحرية والديمقراطية ومن جهة أخرى فإن هذه المشاركة اكسبتهم خبرة عسكرية استفاد منها الشعب في تحرير بلادهم فيما بعد.[١٧]

٤ـ تحول الاوضاع في العالم

حيث ظهرت كتل ومنها الكتل الاشتراكية ووقوفها الى جانب الشعوب المستعمرة ومساندتها للحركات التحررية ماديا ومعنويا وكذلك ظهور هيئة الامم المتحدة دورها في مساندة الشعوب في تقرير مصيرها ، كذلك تحويل "الانتداب" الى وصايا وتكليف مجلس الوصاية بمراقبة الدول المشرفة على المستعمرات عن طريق تقارير سنوية بالإضافة الى اعلانها لـ "الاعلان العالمي لحقوق الانسان" سنة١٩٤٨.[١٨]

١٧ـ د. محمود سلام ، مصدر سابق ، ص٢٨.

١٨ـ عامر رشيد ،مصدر سابق ، ص٣٩.

الخلاصة

ان التطور الذي تعيشه الاسرة الدولية وبصفة خاصة منذ نهاية الحرب الباردة، ولحد الان ، جعل من ارهاب الدولة العناصر الاساسية في دينامية التعامل الدولي، واصبح استخدام الإرهاب اداة فعالة من ادوات تنفيذ السياسة الخارجية وخاصة بالنسبة للولايات المتحدة الامريكية بسبب مجموعة من المتغيرات الدولية، وعليه ان الخطورة التي ينطوي عليها دفعت الكثير من الكتاب الى بحث هذه القضية باعتبار الارهاب احدى الادوات الفاعلة في العمل السياسي في الوقت الراهن وخصوصا ازاء بعض بلدان العالم الثالث ، وكذلك تسليط الضوء على حركات التحرر الوطنية خاصة بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية ، وبحثا عن العوامل التي ادت الى قيام الحركات التحررية وتخلصها من الاستعمار والعيش بحياة حرة كريمة.

المبحث الثاني

التميز بين حركات التحرر الوطني والإرهاب الدولي وأسبابها

يجب التميز بوضوح بين الاعمال التي تقوم بها حركات التحرر الوطني والتي تبقى مشروعة في الاطار الدولي الداخلي ، وبين الاعمال الإرهابية التي يدينها المجتمع الدولي بأسره من خلال قرارات اصدرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة ، وكذلك الاسباب التي دفعت الشعوب الى التخلص من الاستعمار وتحقيق مصيره، وعلى ضوء ذلك سنتناول في هذا المبحث التمييز بين الارهاب الدولي وحركات التحرر مع بيان أسبابه.

المطلب الأول

التميز بين الإرهاب الدولي وحركات التحرر الوطني

لابد من الضرورة التميز بين الإرهاب الدولي وحركات التحرر الوطني ،وتتمثل اهم عناصر المميز بينها وهي كما يلي :

اولا : الطابع الشعبي

تتميز حركات التحرر الوطني بالطابع الشعبي حيث ينضم الى صفوف المقاومة المسلحة قطاع عريض من المدنيين من مختلف الطبقات والاتجاهات لمواجهة العدو، ولا يمكن تصور مقاومة شعبية مسلحة لا تقوم بها عناصر من افراد الشعب غير ان هذا الوضع يختلف تماما عن الجماعات الإرهابية التي لا تعد وأن تكون مجموعات ارهابية من اشخاص ناقمين في مجتمعاتهم ، ولا يمثلون مجال من الاحوال قطاع عريض من الشعب ، بل هم فئة ، وفئات خارجة متمردة على الواقع القائم.[١٩]

ثانيا : الدافع الوطني

يعد الدافع الوطني من ابرز الخصائص التي تتسم بها حركات التحرر الوطنية المسلحة، وهو المحور الذي يتطور حوله وتعمل في سياقة حركات المقاومة الشعبية المسلحة ، وهذا العنصر لا يتوفر في المجموعات الإرهابية التي قد تقوم باعمال عنف ويقصد السلب والحصول على مغانم خاصة حتى ولو جرت هذه الاعمال ضد

١٩ـ د. مصلح حسن أحمد، الإرهاب وحق الدفاع الشرعي في القانون الدولي العام، مجلة الآداب ، العدد الثامن ، ٢٠١١، ص٥١٠.

العدو الاجنبي ، وتمتد الاعمال الإرهابية الى دول عدة وتدعمها دول من أجل اسقاط انظمة والسيطرة على خيراته، اما الدافع الوطني فأنه يتردد مع المصلحة الوطنية المجردة وعدما.[٢٠]

وان اضفاء طابع المشروعة على انشطة حركات التحرر الوطنية وهو الامر الذي اكدته مبادئ القانون الدولي العرفي ،بينما تفقد الانشطة الإرهابية هذا الطابع من المشروعية على المستوى الدولي والداخلي لما تمثله هذه الاعمال من انتهاكات صارخة لحقوق الانسان وحرياته وزعزعة السلام العام وتهديد امن ومصالح المجتمع الدولي وسلامة مرافقة الحيوية ،يبدو ان القوى الاستعمارية الكبرى تحاول خلط الاوراق بين الدفاع الشرعي وتحرير الاراضي المحتلة وطرد قوى الاحتلال منها من خلال حركات التحرر او المقاومة الوطنية منظمة ومعترف بها دوليا كحق قانوني وفقا لقواعد قانونية دولية وبين اعمال إرهابية واستعمارية تسعى الى ترسيخ وجودها المحتل ، وتحاول اتهام هذه الحركات الوطنية لهذا فإن نضال الشعوب لتحرير الأرض هو مشروع على المستوى الدولي ،بينما الاصرار على احتلال الارض بالقوة يمثل أبشع صور الإرهاب ، ويمثل انتهاكا للقرارات الدولية وعملا ارهابيا من دولة معتدية على القانون والمجتمع الدوليين.[٢١]

وان بروز ظاهرة الحركات التحررية ،وقد كان العمليات التي قامت بها حركات التحرر أثرها الكبير في تطوير قواعد القانون الدولي وحصولها على التأييد العالمي لكفاحها من أجل الحصول على الاستقلال وتقرير المصير وحصول هذه الحركات على الاعتراف الكامل من قبل القانون الدولي واعترافه بشرعيتها بينما في الاعمال الإرهابية لا يوجد مثل هذا الاعتراف بل جرمه القانون الدولي الانساني والقانون الدولي العرفي والاتفاقي ، ولعل من اصعب وادق المشاكل القانونية التي واجهت الدارسين هي مشكلة التميز بين الإرهاب الدولي واعمال الا التي تقوم بها حركات التحرر الوطنية، فإذا كانت الامم المتحدة وجمعيتها العامة تحديدا ممثلة بلجنتها السادسة قد درست موضوع الارهاب بناءا على طلب الامن العام للامم المتحدة في

٢٠ـ د. احمد رفعت ، د. صالح الطيار ، الارهاب الدولي ، مركز الدراسات العربي الأوربي ،ط١، ١٩٩٨، ص٣٨.

٢١ـ د. عمر اسماعيل سعد الله ، مبدأ الشعوب في تقرير مصيرها في اعمال ميثاق منظمة الامم المتحدة ، رسالة دكتوراه في القانون الدولي والعلاقات الدولية مقدمة الى جامعة القاهرة،١٩٨٤،ص٢٣٥.

اعقاب حادث ميونخ سنة (١٩٧٢) حيث ادرجت مشكلة الارهاب في حينه على جدول اعمال الدورة السابعة والعشرين ، فقد كانت اساليب الارهاب التي تمارس خلال الصراع من اجل التحرر الوطني من اكثر الامور التي بحثت صعوبة ورقة، وذلك فقد انقسمت الوفود المشاركة في حينه الى فريقين ، فذهب الفريق الاول الى القول باستحالة اداته الارهاب الذي يمارس بهدف الوصول الى الحق في تقرير المصير ، في حين ذهب الفريق الثاني الى القول بأن التسليم بشرعية المقاومة المسلحة من اجل تقرير المصير ، لا يعني بحال التسليم للمقاومة الشعبية بممارسة اساليب الارهاب.[٢٢]

وقد جاءت التوصية رقم (٣٠٣٤) الصادرة عن جمعية الامم المتحدة بناءا على اقتراح اللجنة السادسة انتصار للرأي الأول ، فقد أكدت على حق في تقرير المصير وقرت شريعة نضال الشعوب الخاضعة للاستعمار ، كما ادانت اعمال الارهاب التي تمارسها "الانظمة الاستعمارية ضد حقوق الشعوب في تقرير مصيرها".[٢٣]

ونظرا لان تقرير المصير من الحقوق الجماعية وليس كالفردية ،فأنه لم يتم النص عليه في الاعلان العالمي لحقوق الانسان عام (١٩٤٨)، وهو الذي عين اساسا بالحقوق الفردية في مادته الاولى بقولها " يولد جميع الناس أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق وهم قد وهيما لعقل والوجدان ، وهو مبدأ المساواة التي اشتقت منه تقرير المصير ،فحين اجاز الفقه الدولي الى استخدام القوى لاستخلاص هذا الحق في حال الاعتداء عليه، ان الاعتراف الدولي لحركات التحرر الوطنية له أهمية كبرى ،وخاصة بالنسبة للشعوب المضطهدة والمكافحة ضد الاستعمار والاحتلال الاجنبي وذلك لان تثبيت حق تقرير المصير في ميثاق الامم المتحدة يعطي لهذه الشعوب الاساس القانوني والدولي للحصول على حقها ، وساهمت قواعد القانون الدولي الانساني في تدعيم المركز القانوني لحركات التحرر الوطنية واصباغ صفة المشروعية على اعمالها المسلحة.[٢٤]

٢٢ـ مصلح حسن أحمد، مصدر سابق ،ص٥٣٤.

٢٣ـ عمر اسماعيل سعدالله ، مصدر سابق،ص٢٤١.

٢٤ـ أحمد رفعت ، مصدر سابق ،ص٤١.

المطلب الثاني

اسباب ودوافع الارهاب الدولي وحركات التحرر الوطني

تتعدد وتتباين الدوافع والاسباب الكامنة لتصاعد الاعمال الارهابية خاصة في المجال الدولي الذي اصبح فيه اسلوب الارهاب تطور دائما لأحداث مزيدا من العنف وزعزعة الاستقرار واثارة جو من عدم الاطمئنان ،وعلى ضوء ذلك سنتناول في هذا المطلب دراسة أسباب ودوافع الارهاب الدولي وكما يلي

اولا : الاسباب والدوافع السياسية

ان معظم العمليات الارهابية واعمال العنف تكمن وراءها دوافع سياسية ،فقد البعض ان القمع السياسي الناتج عن ديكتاتورية الدولة وعصفها بحقوق الافراد وحرياتهم ، وكذلك التعديلات السياسية الفجائية المتعلقة بنظام الحكم خاصة والتوجهات السياسية الداخلية بصفة عامة هي من أهم اسباب اللجوء الى الارهاب، فتبني نظام الحزب الواحد والحزب القائد والزعيم الأوحد والقائد الخالد ،مظاهر تنم عن تحكم شخص واحدا او فئة قليلة بمصير الدولة وشعبها، فتصبح حياة الافراد وحرياتهم رهنا برضا او غضب الزعيم الاوحد فيئمن عليهم بحق الحياة او يحجبه عنهم.[٢٥]

قد يكون الارهاب احد الوسائل التي يمكن استخدامها من اجل ابعاد أحد الاطراف عن تقلد المناصب السياسية العليا في الدولة ، كما حدث في العديد من الدول الافريقية خاصة رواندا بروندي ، خلال فترة التسعينات من القرن الماضي ولا زالت مستمرة.[٢٦]

ويرى البعض الاخر انه يعد من قبل الاسباب الخارجية للإرهاب الدولي الذي تمارسه الدول الكبرى في تنمية ظاهرة الإرهاب والدليل على ذلك ما حدث في عام ١٩٨٥ ، حينما قام بعض الافراد المقاومة الشعبية اللبنانية بخطف طائرة تابعة للـولايات المتـحدة الامـريكـية بعد اقلاعها من مطار اثينـا ، وذلك من اجل اجـبار

٢٥ـ عبد العزيز سرحان ، حول تعريف الارهاب الدولي وتحديد مضمونه من قواعد القانون الدولي وقرارات المنظمات الدولية، المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد السابع ، المجلد٢٩، ١٩٧٣،ص١٧٤.

٢٦ـ محسن أحمد الخضيري ، العولمة الاجتماعية مجموعة النيل العربية ،ط١، دار النهضة العربية ،القاهرة ، ٢٠٠١، ص٥٣.

الولايات المتحدة الامريكية على عدم المساندة العمياء لدولة اسرائيل التي تستقل في سجونها العديد من الاسرى اللبنانيين.[٢٧]

ومن صور الدوافع السياسية هي الاعلان عن قضية سياسية معينة في اطار المستوى العالمي، والتعبير عن الاحتجاج عن الاوضاع السياسية غير المقبولة التي تكرسها ممارسة حكومة معينة في مواجهة جماعات عرفية ....الخ. [٢٨]

ثانيا : الاسباب والدوافع الاقتصادية والاجتماعية

تحدث بعض المشكلات الاجتماعية التي تسبب ضررا او ماديا على افراد المجتمع او جماعة محددة منه فيتولد من خلال ذلك شعور بالإحباط ورغبة في الانتقام عن طريق الاعمال الإرهابية ، ويعد التفكك الاسري من ابرز تلك المشكلات الاجتماعية، ولانه يعني انهيار الدور الاساسي للأسرة والذي من ابرز معالمه التنشئة الاجتماعية السليمة ،وان الدوافع الاجتماعية للإرهاب الى التفكك الاسري وانتشار الجهل وتدهور الظروف المعيشية لدى يعض افراد المجتمع وغياب العدالة الاجتماعية ،فكلها اسباب كفيلة يدفع الافراد الى القيام بالإعمال الإرهابية ،اما الدافع الاقتصادي فيعتبر العامل القاسم المشترك بين جميع الجرائم، اذ يساهم الفقر وانتشار البطالة والديون وارتفاع الاسعار وانهيار العملة في العجز عن تلبية الحاجيات الاساسية للأفراد، في مقابل وجود طبقة ثرية تتمتع بكافة الامتيازات المشروعة وغير المشروعة وتستغل المال العام مما يدفع بالمجرمين البائسين الى الثأر والانتقام، وهذا عن طريق الاعمال الارهابية فيما ينظمون الى تنظيمات ارهابية.[٢٩]

وليكن حصر الاسباب الاجتماعية والاقتصادية المؤدية بالإعمال الارهابية في :

أ ـ الاستعمار الاقتصادي والاستغلال غير المشروع الذي تقوم به بعض الدول الكبرى لموارد وثروات بعض الدول الفقيرة.

٢٧ـ عبد العزيز سرحان ، المصدر السابق ، ص١٧٦.

٢٨ـ محسن احمد الخضيري، مصدر سابق،ص٥٥.

٢٩ـ هويدا محمد عبد المنعم ،العقوبات الدولية وأثرها على حقوق الانسان،ط١،دار النهضة العربية، ٢٠٠٦، ص٣٣٥-٣٣٩.

ب ـ عدم التوازن في العلاقات الاقتصادية الدولية ، وتكريس الوضع الدولي القائم على التفاوت البين بين عالم الشمال وعالم الجنوب واغراق البلدان الفقيرة بالمشاكل الاقتصادية المتعددة بغيه استمرار تعينها وضمان السيطرة عليها.

جـ ـ سياسات العقوبات الاقتصادية الجائرة التي تفرضها بعض الدول الكبرى في حق البلدان الفقيرة ، وكذلك سياسات الحرمان والحصار والتجويع والافقار المعتمد لهذه الشعوب.[٣٠]

ثالثا : الاسباب والدوافع الدينية

يعد الدين امرا لازما للاجتماع الانساني ولصلاح احوال الافراد في المجتمعات في دنياهم واخرتهم ،كما انه يعد نظاما اجتماعيا ينظم علاقات الافراد ببعضهم من جهة وينظم علاقة الافراد والمجتمع بالخالق عز وجل من جهة أخرى ،لهذا برزت بشكل واضح الاعمال الارهابية بدافع عقائدي ديني بعد انهيار الاتحاد السوفيتي عام ١٩٩١، حيث بدأ الغرب ينظر الى الاسلام باعتباره العدو الاول لهم بعد زوال خطر المد الشيوعي ، ومن ثم اصبح المسلمين هدفا لجرائم ارهاب الدولة التي ترأسها الدولة الغربية ضدهم في كافة انحاء العالم ، فالعراق والسودان وليبيا كانوا هدفا للعقوبات الدولية التي يتخذها مجلس الامن وفقا لاحكام الفصل السابع من ميثاق منظمة الامم المتحدة.[٣١]

وكما تقف الدوافع العقائدية وراء ارتكاب العديد من جرائم ارهاب الدولة ضد المسلمين في البوسنة والهرسك وكوسوفو حيث لم يكن تدخل حلف الناتو في كوسوفو عام ١٩٩٩ لحماية المسلمين كما ادعت الدول الاعضاء في الحلف انذاك، لكن هذا التدخل كان يهدف الى القضاء على اخر معاقل الشيوعية في اوربا والشيشان وغيرها ، وان للارهاب والتطرف الديني روافدهما الخارجية المتمثلة في الدعم المادي والمساعدات التي تتلقاها من الهيئات والجماعات الاجنبية والتي تقوم بالاتصالات بالجماعات المتطرفة من مختلف البلدان، وذلك من اجل النيل لاستقرار السياسي الذي تعيشه هذه البلدان.[٣٢]

٣٠ـ هويدا محمد عبد المنعم ، مصدر سابق ، ٣٣٩.

٣١ـ لونسي علي، اليات مكافحة الارهاب الدولي بين فاعلية القانون الدولي وواقع الممارسات الدولية الانفرادية ،اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون مقدمة الى جامعة مولود معمري، ثيزي وزو، الجزائر ، ٢٠١٢،ص٢٢١.

٣٢ـ لونسي علي ، المصدر نفسه، ص٢٢٢.

رابعا : الدوافع الاعلامية :

يهدف الدافع الاعلامي للعمليات الارهابية الى طرح القضية امام الرأي العام العالمي والمنظمات العالمية ،حيث ترى الجماعة التي تقوم بالعمليات الارهابية ان هناك تجاهلا من الرأي العام العالمي لقضيتهم فيقومون مثل هذه العمليات لجذب الانتباه اليهم والى الظلم الذي يتعرض اليه ومحاولة كسب تأييد الدول والجماعات الأخرى لمناصرة قضاياهم ، وتستند الاستراتيجية الاعلامية في الاعمال الارهابية للقاعدة التي تنص " ارهاب عدوك، وانشر قضيتك" فالهدف دائما من العمليات الارهابية هي لجذب الرأي العام العالمي تجاه قضية ما ، وكسب تأييد لكي يقوم بالضغط على دولة ما أو اية جهة دولية معينة للقيام بعمل او الامتناع عن عمل.[٣٣]

وبعد ان بينا اسباب ودوافع الارهاب الدولي لابد من بيان اسباب ودوافع حركات التحرر الوطني وهي ما يلي

١ـ الاسباب الداخلية ومنها

أـ السياسات الاقتصادية القائمة على القمع والاستغلال.

ب ـ ظهور نخبة وطنية أطرت الشعوب ثقافيا وسياسيا وعسكريا.

جـ ـ اكتساب الخبرات العسكرية من خلال المشاركة في الحروب الاوربية.

دـ الاستقلال المبكر لبعض الشعوب بعد الحرب العالمية الثانية مباشرة مثل سوريا ولبنان والهند.

هـ ـ ظهور تنظيمات نقابية : حيث كان لهذه النقابات دورا بارزا في الحركات التحريرية الوطنية وما تنشره ثقافات بين المواطنين وحثهم على القيام بثورات ضد المستعمرين الذي يستغلون وينهبون خيرات بلادهم ، وكذلك ظهور الجمعيات الوطنية التي ايضا كان لها دور في قيام الحركات الوطنية والتخلص من الاستعمار الغازي.[٣٤]

٣٣ـ حسنين المحمدي ،حقوق الانسان بين مطرقة الارهاب وسذان الضرب،ط١،دار الفكر العربي، القاهرة ، ٢٠٠٤، ص٢٦٥.

٣٤ـ حافظ عليوي ، حركات التحرر الوطني في سياقها التاريخي:

http://www.ahewewar.org/aebat/show.art.asp?aia50676

٢ـ الاسباب الخارجية ومنها ما يلي

أ ـ كثرة وعود المستعمر الكاذبة وظهور قوى جديدة بعد الحرب العالمية الثانية(الاتحاد السوفيتي).

ب ـ انتشار وسائل الاعلام والاتصال.

ج ـ التنافس والصراع الايديولوجي بين الولايات المتحدة الامريكية والاتحاد السوفياتي اوجد مساندة الاتحاد السوفياتي لحركات التحرر الذي كان بدوره نتيجة مساندة الولايات المتحدة الامريكية للاستعمار.

دـ ابعاد بعض الاحداث الدولية مثل وثيقة الاطلس عام ١٩٤١ ، التي شعارها (حق الشعوب في تقرير مصيرها).[٣٥]

٣٥ـ عمراني كمال الدين ،حركات التحرر في ميزان الارهاب وحقوق الانسان في القانون الدولي ، مجلة الجواز العالمية للدراسات الاسلامية والعربية ، العدد الثاني عشر ، ٢٠١٥،ص٣٤٩.

المبحث الثالث

الإقرار الدولي بمخاطر الإرهاب الدولي والجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب الدولي

تعد ظاهرة الارهاب مظهر من مظاهر العنف الذي يتفشى في المجتمعات الدولية او المجتمع الداخلي على الرغم من تنامي خطورة هذه الظاهرة ،ولا يختلف بشأنها أثنان ، وعلى ضوء ذلك سنتناول في هذا المبحث الذي قسمناه الى مطلبين الاول الاقرار الدولي بمخاطر الارهاب ، والثاني الجهود الدولية المبذولة لمكافحة الارهاب الدولي.

المطلب الأول

الاقرار الدولي بمخاطر الارهاب

ان في الآونة الاخيرة تعاظمت مظاهر الارهاب ، بعد ان كانت العمليات الارهابية تتم وفق اساليب تقليدية ، وتختلف ضحايا وخسائر محدودة في الفئات المستهدفة وهذا ما سنتناوله في هذا المطلب ...

لقد أصبحت العمليات الارهابية تتم بطرق بالغة الدقة والتطور مستفيدة من التكنولوجيا الحديثة التي وتخلف خسائر جسيمة تكاد تعادل خسائر الحروب النظامية سواء في الارواح او الممتلكات والمنشأة.

فحتى وقت قريب كانت العمليات الارهابية عادة ما تستهدف اختطاف الطائرات المدنية او اختطاف الافراد وأخذ الرهائن واحتجازهم ، شخصيات بارزة، دبلوماسيون ، وحتى افراد عاديين ، وكذلك القاء القنابل وزرع المتفجرات التي تحتاج لمهارات ،تكون مخاطرها الان تصاعدت تبعا لتطور وسائل المستخدمة والفئات والمنشئات المستهدفة ،فقد اصبحت الجماعات الارهابية تستغل كل ما من شأنه ان يمكنها تنفيذ عملياتها ولو على حساب الابرياء ، وشهدنا مؤخرا مظهرا جديدا لهذه العمليات التي تتم من خلال طائرات مدنية في الجو التي تنقل الركاب عزل ما يشبه صواريخ موجهة نحو اهدف حساسة وهو ما خلف عددا كبيرا من الضحايا المتميزين وخسائر اقتصادية ومالية اصابت كل دول العالم وخسائر معنوية جسيمة تجلت في سيادة جو عدم الطمأنينة في كل بقاع العالم .[٣٦]

٣٦ـ ادريس لكريني ، مكافحة الارهاب الدولي ،بين لتحديات مخاطر على الموقع أدناه:
http://www.ahewewar.org/aebat/show.art.asp?aia65179

ان اقرار المجتمع الدولي برمته بهذا الخطر الذي اصبح يحتل مكانة بارزة على رأس قائمة الاولويات ضمن مختلف اللقاءات والمؤتمرات الدولية الى جانب قضايا حيوية أخرى كالحد من الانتشار النووي وتلوث البيئة والديمقراطية وحقوق الانسان والامراض الخطيرة العابرة للحدود لم يمنع من تطور وتنامي هذه الظاهرة الارهابية ، وذلك ان التباين المطروح يصدد مفهومه اضحى عائقا امام مقاربته بشمولية وفعالية تسمح بوقف رحقة انتشاره.[٣٧]

وقد اضحت العمليات الارهابية تتزايد بشكل مطرد، وهو المرتبط بتدمير المعلومات من خلال شبكات الاتصال الدولية ، فقد أصبحت بإمكان جماعات او اشخاص تحركهم دوافع سياسية وحتى شخصية ، بل وبإمكان مراهقين تحركهم اندفاعيتهم وفضولهم وهم داخل غرفهم ومكانيتهم وامام حواسيبهم ، تدمير معلومات وبرامج ضخمة لكبريات الشركات والمؤسسات الوطنية والدولية البعيدة عنهم كل البعد، بعد ان اصبح العالم عبارة عن قرية صغيرة بفعل تطور وسائل الاتصال وتدقق الاخبار من خلال الطريق السيار للمعلومات ، مما ينتج عنه خسائر مالية وخدمية كبيرة في ظرف زمني قصير، وهلع وكبيرين في اوساط مالكي هذه البرامج والمؤسسات.[٣٨]

وقد ظهرت مؤخرا مظاهر جديده لهذه العمليات الارهابية تجلت في الرسائل الجرثومية وخاصة الجمرة الخبيثة التي خلقت بدورها خسائر محدودة في الارواح بأمريكا ومظاهر الفزع والخوف في ارجاء العالم ، حقيقة ان استعمال الاسلحة البيولوجية التي تسببت في وباء الجدري والطاعون والكوليرا وغيرها.[٣٩]

وان استخدام هذه الاسلحة من قبل اشخاص وقوى غير نظامية وبوسائل مستحدثة اصبح يخيم على الساحة الدولية وخير مثال على ذلك، استخدام تنظيم داعش الارهابي هذه الاسلحة في العراق و سوريا وغيرها من البلدان الاخرى .

وان مثل هذه الاسلحة التي تمتلكها العديد من الدول مثل الولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا وفرنسا والصين وروسيا ، كما يعتقد ان دولا اخرى مثل كوريا سابقا تمتلكها ايضا رغم وجود اتفاقية حظر الاسلحة البيولوجية لعام١٩٧٩ الموقعة

٣٧ـ رنا مولود سبع ، ماهية الارهاب وتأثيره على واقع حقوق الانسان، دراسات دولية ،مركز الدراسات الدولية جامعة بغداد،١٩٩٧، ص١٥٩.

٣٨ـ رنا مولود سبع ، المصدر نفسه، ص١٥١.

٣٩ـ ادريس الكريني ، مصدر سابق ، ص٢١.

بجنيف والتي تمنع انتاج او امتلاك او استخدام هذه الاسلحة ، حيث وقعت عليها لحد الان (١٤٣) دولة نفس المخاطر يمكن ان تنتج عن المواد الكيمياوية السامة .[٤٠]

وهناك تقارير دولية اشاعت الى ان الجماعات الارهابية العابرة للمنظومات والوحدات السياسية قد استعانت بحالة الفقر والبطالة والأمية وغياب مفهوم الدولة القومية ورغبة الشباب في الثأر لما فعلته أنظمة دولة به ، حافزا في الانخراط في هذه التنظيمات التي توفر له نوعا من الانتماء الديني والذاتي ، ويشعر بأنه ينتمي الى مجموعة فكرية وايديولوجية ، ويستعيد بناء حضارته البائدة والتي يحمل القرب المسؤولية التاريخية عن ضياعها.[٤١]

وان اقرار بخطورة الارهاب وحده لا يكفي دون عقد مؤتمر دولي تحت رعايا اممية يتم فيها مناقشة مسبباته ودوافعه ووضع تعريف محدد ومتفق عليه من الجميع، والذي يقضي على اي دعم تتلقاه التنظيمات الارهابية سواء كان من خلال التدريب وتمويل وتسليح وتوفر الامن للمحكومين والمطلوبين في قضايا ارهابية.[٤٢]

وقد صدرت العديد من القرارات الدولية عن الجمعية العامة للامم المتحدة التي تضمنت ادانة الاعمال الارهابية او اية اشكال معينة لاسيما في خطف الطائرات والدبلوماسيين ، وكذلك قرار مجلس الامن عام(١٩٨٥) الذي ادان احتجاز الرهائن ودعا الى اطلاق سراحهم ودعا الى تكثيف التعاون الدولي من اجل ابتكار الوسائل الفعالة التي تتماشى مع القانون لمحاكمة ومعاقبة الفاعلين .[٤٣]

٤٠ـمحمد مسعود قيراط، الارهاب دراسة في البرامج الوطنية واستراتيجيات مكافحته،ط١، الرياض، ٢٠١١،ص١٥٥.

٤١ـ محمد مسعود قيراط ، مصدر نفسه، ص١٥٦-١٥٧.

٤٢ـ رنا مولود سبع ، مصدر سابق ، ص١٦١.

٤٣ـ ادريس الكريني ، مصدر سابق ،ص١٣.

المطلب الثاني

الجهود الدولية المبذولة لمكافحة الارهاب الدولي

تضافرت الجهود الدولية لمكافحة جرائم الارهاب الدولي لما تمثله تلك الجرائم من خطورة على النظام الامن الدولي العام، وما تشمله من افعال تخريبية وتدميرية تتعدد في الاطراف وتنوع فيها الضحايا وتمس مصالح دول اخرى او رعايتها او ممتلكاتها ، وعلى ضوء هذا سنتناول في هذا المطلب هذه الجهود .

اولا : اتفاقية جنيف لمنع ومعاقبة الاعمال الارهابية (١٩٣٧)

دعت عصبة الامم لعقد مؤتمر دبلوماسي بجنيف بحث اقتراح تقدمت به الحكومة الفرنسية في التاسع من ديسمبر عام (١٩٣٤) تضمنت عقد اتفاقية دولية لقمع الجرائم التي ارتكبت لأغراض سياسية وارهابيه ثم اصدرت الجمعية العامة للعصبة قرار في العاشر من اكتوبر عام (١٩٣٦) حددت المبادئ التي ستقوم عليها الاتفاقية المقترحة مؤكدا على الضرورة امتناع اي دولة عن تدخل في الحياة السياسية لأية دولة اخرى .[٤٤]

وعقد مؤتمر دولي في مدينة جنيف بسويسرا خلال الفترة من (١-١٦) نوفمبر (١٩٣٧)بهدف التوصل الى اتفاقية دولية مكافحة الارهاب الدولي ، وقد يحدث المؤتمر المشروعات متوصل في النهاية الى اتفاقيتين الاولى لمنع ومعاقبة الارهاب الدولي ، وقد القت الاتفاقية على عاتق الدول الاطراف فيها التزاما بتجريم الافعال اذا وقعت على اقليمها ،وكانت موجهة ضد دولة من الدول الاخرى الموقعة على اتفاقية علاوة على التزام الدول يتضمن تشريعاتها الوطنية لتلك الافعال الارهابية كالتآمر والاتفاق والتحريض على ارتكاب الاعمال الارهابية.[٤٥]

٤٤ـ د . خالد السيد، الارهاب الدولي والجهود المبذولة لمكافحته، مركز الاعلام الامني ، ٢٠١٠، ص٦.

٤٥ـ احمد محمد رفعت ، الارهاب الدولي الاوربي ، باريس ،١٩٩٨، ص٥٢.

ثانيا : الاتفاقية الاوربية لقمع الارهاب ١٩٧٧

تعد الاتفاقية الاوربية لقمع الرهاب من ابرز الاتفاقيات التي تصدت لجرائم الارهاب الدولي ، حيث شارك فيها جميع الاعضاء في مجلس التعاون الاوربي وقد صدقت جميع هذه الدول على الاتفاقية دون اي تحفظات .[٤٦]

وتهدف الاتفاقية الى المساهمة في قمع اعمال الارهاب السياسي ذات الطابع الدولي عندما تشكل اعتداء على الحقوق والحريات الاساسية للأشخاص ، وقد تضمنت الاتفاقية ذات المبادئ التي سبق وان اوصى بها قرار لجنة الوزراء في المجلس الاوربي في (٢٤) يناير (١٩٧٤) بقرار ادان به الارهاب الدولي واكد على ضرورة تسليم مرتكبي الافعال الارهابية الى الدول صاحبة الشأن ، وان هذه الاتفاقية قد عددت مجموعة من الجرائم التي تعتبر بمثابة جرائم ارهابية تلزم الدولة المطالبة بالتسليم ، فقد حددت المادة الاولى من الاتفاقية الافعال المكونة لجريمة الارهاب الدولي والتي يجب على الدول الموقعة عدم التعامل معها كجرائم سياسية او كأفعال مرتبطة بجرائم ذات بواعث سياسية ، حتى يتسنى لهذه الدول تسليم مرتكبي الاعمال الارهابية لمحاكمتهم وعقابهم ، قد سمحت المادية الثانية من الاتفاقية المتعاقدة بتوسيع نطاق الجرائم التي لا تعد جرائم سياسية او ذات بواعث سياسية وبالتالي امكانية خضوعها لإجراء التسليم ، وهذه الجرائم المتوسع فيها روعي فيها بشاعتها وانطوائها على انتهاكات خطيرة لحقوق الانسان او لممتلكاتهم.[٤٧]

وجدير بالذكر ان مصادر تجريم الارهاب على المستوى الدولي لا تتوقف فحسب على هذه الاتفاقية بل عناك العديد من الاتفاقيات التي ابرمت في مجال مكافحة انواع خاصة من الارهاب ومن بينها:

١ـ اتفاقية منع ومعاقبة الارهاب التي تأخذ شكل الجرائم ضد الاشخاص واعمال الابتزاز المرتبطة بها ذات الاهمية الدولية (واشنطن ١٩٧١).

٢ـ اتفاقية منع ومعاقبة الارهاب الجرائم الموجهة ضد الاشخاص المستمتعين بحماية دولية بما في ذلك المبعوثين الدبلوماسيين (نيويورك١٩٧٣).

٣ـ الاتفاقية الدولية لمناهضة اخذ الرهائن(نيويورك١٩٧٩).

٤٦ـ شكري محمد عزيز ،الارهاب الدولي ،ط١، دار العلم للملايين ، بيروت ،١٩٩١.ص٦٤.

٤٧ـ احمد محمد رفعت، مصدر سابق ، ص١٠.

٤ـ الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الارهابية بالقنابل (الامم المتحدة ١٩٩٧).

٥ـ الاتفاقية الدولية لقمع الارهاب (اتفاقية التمويل) (الامم المتحدة ١٩٩٩).[٤٨]

ثالثا : دور منظمة الامم المتحدة في مجال مكافحة الارهاب الدولي

بدأت جهود الامم المتحدة في مكافحة الارهاب منذ نشأة عصبة الامم ،حيث سرت اتفاقية جنيف لمنع وقمع الاعمال الارهابية المبرمة في (١٦نوفمبر١٩٢٧)في أطار جهود العصبة كأولى محاولات المجتمع الدولي لتجريم افعال الارهاب الموجهة ضد الدول وقد جاءت اول اشارة الى الارهاب بقرارات مجلس الامن في القرار رقم (٥٧) الصادر في (١٨ ديسمبر١٩٤٨) والذي ادان فيه عملية اغتيال (الكونت فولك برنادون) كأول وسيط للامم المتحدة في فلسطين هو ومعاونه الفرنسي الكولونيل (سيرو) ووصف عملية الاغتيال بانها عمل جبان بواسطة جماعة من الارهابين.[٤٩]

وان تصدي الامم المتحدة لظاهرة الارهاب الدولي بصورة مباشرة فقد بدأ عام (١٩٧٢) عندما طلب الامين العام للامم المتحدة من الجمعية العامة ان تدرج في جدول اعمال وحدتها السابعة والعشرين موضوع الارهاب بغرض دراسة الاجراءات والتدابير اللازمة لمنع ظاهرة الارهاب مع الاحالة للجنة السادسة (الثانوية) لإعداد تقريرها بشأن هذا الموضوع ،وبعد المداولات ومناقشة المقترحات تم تعديل صياغة المسألة لتدرج جدول اعمال الدورة السابعة والعشرين تحت بند "التدابير الرامية" الى منع الارهاب الدولي الذي يعرض للخطر ارواحا بشرية بريئة او يؤدي بها او يهدد الحريات الاساسية ، ودراسة الأسباب الكامنة وراء أشكال الارهاب وأعمال العنف التي تنشأ عن البؤس وخيبة الامل والشعور بالظلم واليأس ، والتي تحمل بعض الناس على التضحية بأرواح بشرية بما فيها ارواحهم، محاولين بذلك احداث تغيرات جذرية.[٥٠]

٤٨ـ احمد محمد رفعت، مصدر سابق ، ص١٠.

٤٩ـ د. خالد السيد، مصدر سابق ،ص٩.

٥٠ـ د. نبيل احمد حلمي ، الارهاب الدولي وفقا لقواعد القانون الدولي العام،ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨،ص١٩٨.

وبناءا على اقتراح تقدمت به لجنة دول عدم الانحياز وتوصية من اللجنة السادسة فقد صدرت الجمعية العامة في (١٨ديسمبر١٩٧٢) قرارها رقم (٣٠٣٤)، والذي

أبدت فيه قلقها الشديد إزاء تزايد اعمال الارهاب الدولي ، وحثت الدول على ايجاد حلول عادلة وسليمة تسمح بإزالة الاسباب الكامنة وراء اعمال العنف ،كما اكدت من جميع الشعوب الخاضعة لأنظمة استعمارية او عنصرية او غيرها من اشكال السيطرة الاجنبية غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال ،وبدأت مشروعية كفاحها ولا سيما حركات التحرير الوطني.[٥١]

وان المجتمع الدولي وضع اثنا عشر صكا عالميا من صكوك مكافحة الارهاب الدولي استغرق التفاوض عليها اربع عقود بدءا من اتفاقية الجرائم وبعض الاعمال المرتكبة على متن الطائرات عام(١٩٦٣)، وانتهاء بالاتفاقية الاولى لقمع تمويل الارهاب عام (١٩٩٩) ، وجميعها تشكل جزءا لا يتجزأ من المكافحة العالمية للإرهاب الدولي. [٥٢]

فمنذ عام (١٩٣٤) عندما اتخذت عصبة الامم اول خطوة كبرى نحو تجريم هذه البلاء لمناقشتها مشروع اتفاقية لمنع الارهاب والمعاقبة عليه ، وعلى الرغم من الاتفاقية قد اعتمدت في نهاية المطاف عام (١٩٣٧) ،فأنها لم تكن حيز التنفيذ ،وفي عام (١٩٦٣) وان المجتمع الدولي وضع هذه الصكوك لمنع الاعمال الارهابية أو تلك الصكوك أعدت تحت أشراف الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ،وفي عام (٢٠٠٥) ادخل المجتمع الدولي تغيرات جوهرية على ثلاثة من هذه الصكوك العالمية للمحاسبة تحديدا على التهديد الذي يمثل الارهاب ، واعتمدت الدول تعديلات لاتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، وفي (١٤ تشرين الاول) وافقت على كل من بروتوكول عام (٢٠٠٥) الملحق باتفاقية قمع الاعمال غير المشروعة ضد سلامة الملاحة البحرية وبروتوكول عام (٢٠٠٥) المحلق بروتوكول قمع الاعمال غير المشروعة ضد سلامة المنشأة الثابتة الموجودة على الجرف القاري.[٥٣]

٥١ـ د. خالد السيد، مصدر سابق ،ص١١.

٥٢ـ د. نبيل احمد حلمي ، مصدر سابق ،ص١٠١.

٥٣ـ شكري محمد عزيز ،مصدر سابق ، ص١٩.

وتحت اضافة اثنين من الصكوك القانونية في عام (٢٠١٠) : اتفاقية عام (٢٠١٠) بشان اتفاقية قمع الافعال غير المشروعة المتعلقة في الطيران المدني الدولي والبروتوكول المكمل لاتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع عن الطائرات لعام

(٢٠١٠) ، يحزم هذه المعاهدات مزيد من افعال استخدام الطائرات مدنية كسلاح ، واستخدام المواد الخطرة لمهاجمة الطائرات او اهداف اخرى على الارض ، وقد شددت الدول الاعضاء في استراتيجية الامم المتحدة العالمية لمكافحة الارهاب ، التي اعتمدت الجمعية العامة في (٨ايلول ٢٠٠٦) ، على اهمية الصكوك الدولية القائمة لمكافحة الارهاب ، وذلك يتعدها بالنظر في ان تصبح اطرافا فيها دون تأخير وتنفيذ احكامها . [٥٤]

رابعا : الجهود العربية لمكافحة الارهاب الدولي

تظافرت الجهود العربية في مجال مكافحة الارهاب الدولي من خلال اعلان الرياض الصادر عن المؤتمر الدولي لمكافحة الارهاب عام(٢٠٠٥)،حيث أكدت الدول المشاركة في الاعلان ان اي جهد دولي سيكون قاصرا عن التصدي الفعال لظاهرة الارهاب اذا افتقد للعمل للجماعي والمنظور الاستراتيجي الشامل في التعامل معها ، لذا فقد تم تشكيل فريق عمل لبلورة مقترح انشاء مركز دولي لمكافحة الارهاب ،وقد تبنى المؤتمر عدة مبادئ وتمثلت هذه المبادئ فيما يلي :

١ـ عدم وجود مبرر او مسوغ لأفعال الارهابين مهما كانت الظروف او الدوافع المزعومة.

٢ـ التأكيد على عدم الربط بين الارهاب والاديان السماوية اذ ان الارهاب لا دين له او جنس او جنسية او منطقة جغرافية محددة.

٣ـ اهمية الالتزام بالقرارات الدولية الصادرة عن منظمة الامم المتحدة ذات الصلة لمكافحة الارهاب مع التأكيد على ان الامم المتحدة هي المنبر الاساسي لتعزيز التعاون الدولي ضد الارهاب ، لذا فمن الواجب على الدول الامتثال الكامل لأحكام قرارات مجلس الأمن.

٥٤ـ محمد عزيز شكر اليازجي، الإرهاب الدولي والنظام العالمي الراهن، ط١،دار الفكر العربي ، القاهرة ، ٢٠٠٢.

٤ـ التأكيد على أهمية دور وسائل الاعلام والمؤسسات المدنية ونظم التعليم في بلورة استراتيجية التصدي لمزاعم الارهابين.

٥ـ ضرورة تطوير التشريعات والاجراءات الوطنية الكفيلة بمنع الارهابين من استقلال قوانين اللجوء والهجرة للحصول على ملاذ آمن أو استمرار أراضي الدول

كقواعد التجنيد او التدريب او التخطيط او التحريض او الانطلاق منها لتنفيذ الاعمال الارهاب الدولي ضد دولة أخرى .[٥٥]

وقد قسم المؤتمر العمل في اربع ورش تناولت موضوعات رئيسية هي

أ ـ جذور الارهاب وبذوره وثقافته وفكرته.

ب ـ العلاقة بين الارهاب وغسل الاموال والاسلحة وتهريب المخدرات.

جـ ـ الخبرات والدروس المستفادة من محاربة الارهاب.

دـ التنظيمات الارهابية والتشكيلات .[٥٦]

وقد انتهى المؤتمر الى إصدار العديد من التوصيات العامة من أهمها ما يلي :

١ـ ضرورة اعتماد استراتيجية شاملة وفاعلة وموحدة بالتوازي مع الجهد الدولي المنظم للتصدي للإرهاب وإدانته.

٢ـ ضرورة اتخاذ التدابير للحيلولة دون أية محاولة لربط الارهاب بدين معين أو جنس أو جنسية أو منطقة جغرافية محددة.

٣ـ تعزيز التعاون الدولي والاقليمي والثنائي بين الدولي لتحديد وتفكيك الخطر المالي للإرهاب وكذا أنشطة مجموعات الجريمة لمنظمة والاتجار غير المشروع في الاسلحة والمتفجرات والاتجار في المخدرات.

٤ـ أهمية وجود أليات فعالة على المستوى الثنائي والمتعدد الأطراف تقودها سياسة لتعزيز سياسة تعزيز التعاون والتكامل في انفاذ القانون.

٥٥ـ ـ د. خالد السيد، مصدر سابق ، ص١٣.

٥٦ـ شكري محمد عزيز ، مصدر سابق ،ص٨٧.

٥ـ تشجيع الدول على اتخاذ التدابير وتشريعات وطنية قادرة على منع الارهابين من استخدام اراضي الدول كقواعد للتجنيد والتدريب والتخطيط والتحريض وشن العمليات الارهابية ضد الدول الاخرى.

٦ـ تكثيف الجهود الدولية المبذولة وإعطاء الاولوية لمواجهة التنظيمات الارهابية بتشكيلاتها المختلفة.

٧ـ دعم فكرة أنشاء مركز دولي لمكافحة الارهاب يضطلع تنمية ألية لتبادل المعلومات والخبرات بين الدول في مجال مكافحة الارهاب وربط المراكز الوطنية لمكافحة الارهاب ببعضها ، مع ايجاد قاعدة بيانات كفيلة بالاستكمال السريع للمعلومات الأمنية والاستخباراتية الممكنة .[٥٧]

٥٧ـ د. حسنين المحمدي بوادي ، الارهاب الدولي بين التجريم والمكافحة ، ط١،دار الفكر الجامعي، الاسكندرية ،٢٠٠٨، ص١٠٦.

الخاتمة

ان القضاء على ظاهرة الارهاب بمختلف أشكالها وصورها واساليبها المتنوعة مربوط في المقام الاول بالوقوف على الاسباب الكامنة ورائه وأهم وابرز الاثار المترتبة على ظاهرة الارهاب الدولي ، وقد خلص البحث الى مجموعة من النتائج الهامة ،وهي ما يلي :

١ـ يمثل مفهوم الارهاب الدولي أكثر التحديات التي تواجه جهود عملية مكافحة الارهاب ويعود ذلك الى طبيعة الظاهرة الارهابية وهو مصطلح حركي يختلف نتيجة اختلاف صور هذا الارهاب واساليبه.

٢ـ ان التطور الذي تعيشه الاسرة الدولية وبصفة خاصة منذ نهاية الحرب الباردة ولحد الان ، جعل من ارهاب الدولة العناصر الاساسية في دينامية التعامل الدولي واصبح استخدام الارهاب الدولي اداة فاعلة من ادوات تنفيذ السياسة الخارجية وخاصة بالنسبة للولايات المتحدة الامريكية.

٣ـ يمثل الارهاب الدولي تهديدا مباشرا لقضايا السلام الدولية الحالية ،فوجود منظمات ارهابية داخل مناطق النزاعات الدولية يعطي دلالات قد تكون خاطئة حول اشتراك تلك المنظمات في العديد من أعمال المقاومة.

٤ـ التميز بوضوح بين الاعمال التي تقوم بها حركات التحرير الوطنية والتي تبقى مشروعة في الاطار الدولي والداخلي ،وبين الاعمال الارهابية من خلال قرارات اصدرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة.

٥ـ ان ظاهرة الارهاب تعد من ظواهر العنف الخطيرة الذي يخشى في المجتمعات الدولية أو الداخلية على الرغم من تنامي خطورة هذه الظاهرة.

٦ـ تظافر الجهود الدولية المبذولة لمكافحة الارهاب الدولي وجرائمه لما تمثله تلك الجرائم من خطورة على نظام الأمن الدولي العام ،وما تشمله من أفعال تخريبية وتدميرية تتعدد فيها الاطراف وتنوع فيها الضحايا وتمس مصالح دول أخرى او رعاياها.

التوصيات :

١ـ يجب وضع تعريف محدد وشامل لمفهوم الارهاب الدولي تتبناه كافة الدول والمنظمات الدولية والاقليمية.

٢ـ تزويد الاجهزة الامنية بالتنظيمات الحديثة اللازمة لمواجهة الارهاب الدولي وكل صوره وأشكاله.

٣ـ تقترح وضع استراتيجية أمنية بالتعاون بالأنظمة الأمنية المحلية والاقليمية والدولية تضيق الخناق على المنظمات الارهابية وتجفيف مصادر تحويلها.

المصادر والمراجع

***القرآن الكريم**

١ـ احمد رفعت ، د. صالح الطيار ، الارهاب الدولي ، مركز الدراسات العربي الأوربي ،ط١، ١٩٩٨.

٢ـ احمد عطية الله، القاموس السياسي، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٦.

٣ـ احمد محمد رفعت ، الارهاب الدولي الاوربي ، باريس ،١٩٩٨.

٤ـ أحمد هلال الدين ، الإرهاب والعنف السياسي،ط١،دار الحرية ، القاهرة، ١٩٨٩.

٥ـ اسماعيل الغزال ، الارهاب والقانون الدولي ، ط١، المؤسسة الجامعية ،لبنان،٢٠٠٤.

٦ـ حسنين المحمدي بوادي ، الارهاب الدولي بين التجريم والمكافحة ، ط١،دار الفكر الجامعي، الاسكندرية ،٢٠٠٨.

٧ـ حسنين المحمدي ،حقوق الانسان بين مطرقة الارهاب وسذان الضرب،ط١،دار الفكر العربي، القاهرة ، ٢٠٠٤.

٨ـ خالد السيد، الارهاب الدولي والجهود المبذولة لمكافحته، مركز الاعلام الامني ، ٢٠١٠.

٩ـ رنا مولود سبع ، ماهية الارهاب وتأثيره على واقع حقوق الانسان، دراسات دولية ،مركز الدراسات الدولية جامعة بغداد،١٩٩٧، ص١٥٩.

١٠ـ شكري محمد عزيز ،الارهاب الدولي ،ط١، دار العلم للملايين ، بيروت ،١٩٩١.

١١ـ صلاح الدين عامر، المقاومة الشعبية المسلمة في القانون الدولي العام ،رسالة دكتوراه منشورة مقدمة الى كلية الحقوق بجامعة القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٧٦.

١٢ـ عامر رشيد، موسوعة الثقافة السياسية والاجتماعية والاقتصادية ، ط١،دار العلم العربي، حلب ، ٢٠٠٣.

١٣ـ عبد العزيز سرحان ، حول تعريف الارهاب الدولي وتحديد مضمونه من قواعد القانون الدولي وقرارات المنظمات الدولية، المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد السابع ، المجلد٢٩، ١٩٧٣.

١٤ـ عبد الوهاب الكيلان ، موسوعة سياسية ، ج١، ط٢، المؤسسة العربية للسياسات والنشر ،بيروت،١٩٨٥.

١٥ـ عمر اسماعيل سعد الله ، مبدأ الشعوب في تقرير مصيرها في اعمال ميثاق منظمة الامم المتحدة ، رسالة دكتوراه في القانون الدولي والعلاقات الدولية مقدمة الى جامعة القاهرة،١٩٨٤.

١٦ـ عمراني كمال الدين ،حركات التحرر في ميزان الارهاب وحقوق الانسان في القانون الدولي ، مجلة الجواز العالمية للدراسات الاسلامية والعربية ، العدد الثاني عشر ، ٢٠١٥.

١٧ـ لونسي علي، اليات مكافحة الارهاب الدولي بين فاعلية القانون الدولي وواقع الممارسات الدولية الانفرادية ،اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون مقدمة الى جامعة مولود معمري، ثيزي وزو، الجزائر ، ٢٠١٢.

١٨ـ محسن أحمد الخضيري ، العولمة الاجتماعية مجموعة النيل العربية ،ط١، دار النهضة العربية ،القاهرة ، ٢٠٠١.

١٩ـ محمد عبد المطلب، تعريف الإرهاب الدولي بين الاعتبارات السياسية والاعتبارات الموضوعية ،ط١، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠٠٧.

٢٠ـ محمد عزيز شكر اليازجي، الإرهاب الدولي والنظام العالمي الراهن، ط١،دار الفكر العربي ، القاهرة ، ٢٠٠٢.

٢١ـ محمد مسعود قيراط، الارهاب دراسة في البرامج الوطنية واستراتيجيات مكافحته،ط١، الرياض، ٢٠١١.

٢٢ـ مصلح حسن أحمد، الإرهاب وحق الدفاع الشرعي في القانون الدولي العام، مجلة الآداب ، العدد الثامن ، ٢٠١١.

٢٣ـ محمود سلام ، موجز تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية،ط١، مطبعة العربي الحديثة ، القاهرة،١٩٩٨.

٢٤ـ نبيل حلمي ، الإرهاب الدولي وفقا لقواعد القانون الدولي العام، ط١ ،دار النهضة العربية ،القاهرة ،١٩٨٨.

٢٥ـ هويدا محمد عبد المنعم ،العقوبات الدولية وأثرها على حقوق الانسان،ط١،دار النهضة العربية، ٢٠٠٦.

مصادر الانترنيت :

١ـ ادريس لكريني ، مكافحة الارهاب الدولي ،بين لتحديات مخاطر على الموقع أدناه:http://www.ahewewar.org/aebat/show.art.asp?aia65179

٢ـ حافظ عليوي ، حركات التحرر الوطني في سياقها التاريخي:

http://www.ahewewar.org/aebat/show.art.asp?aia50676